حين سفوا رسول الله صلى الله عليه وآله دخول مكة والمسجد الحرام وبه قال
البلخي والرماني والجبائي وضعف هذا الوجه الطبرسي بان قال الذي يمنع
قريش لم يسعوا في تخريب المسجد الحرام وقوله يفسد بان عمارة المسجد
تكون بالصلوة فيها وخرابها بالمنع من الصلوة فيها وقد وردت الرواية
بانهم هدموا مساجد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله يصلون
فيها بمكة لما هاجر النبي صلى الله عليه وآله الى المدينة قال وهو ايضا لا
يتعلق بما قبله من ذم اهل الكتاب كما يتعلق بما بعده به اذا عنى به
النصارى وبيت المقدس وجوابه انه قد جرى ايضا ذكر غير اهل الكتاب
في قوله كذلك قال الذين لا يعلمون وهذا اوجب لان الكلام خرج
مخرج الذم فمرة موجه الذم الى اليهود ومرة الى النصارى ومرة الى عبدة
الاصنام والمشركين ومن اظلم اى واى احد اشد واعظم ظلما
ممن منع مساجد الله من ان يذكر فيها اسمه ويكون معناه لا احد اظلم
ممن منع ان يذكر في مساجد الله اسمه سبحانه وعمل في المنع من اقامة
الجماعة والعبادة فيها فاذا حمل قوله مساجد الله على بيت المقدس او على
الكعبة فاما لاجل ذمهم على الحدين جميعا اما ان يكون مواضع السجدة فان
المسجد العظيم يقال لكل موضع منه مسجد ويقال لجملته مسجد واما ان
يدخل في هذه اللفظة المساجد التي بناها المسلمون للصلوة وروى
عن زيد بن علي عن ابائه عن علي عليه السلام انه اراد جميع الارض لقول
النبي جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا وقوله وسعى في خرابها
اى عمل في تخريبها والتخريب اخراجهم اهل الايمان منها عند الهجرة
وقيل هو صدهم عنها ويجوز حمله على الامرين وقيل المراد المنع عن الصلوة

والطاعة

والطاعة فيها والسعي في خرابها وقوله اولئك ما كان لهم ان يدخلوها
الا خائفين فيه خلاف قال ابن عباس معناه انه لا يدخل نصراني بيت
المقدس الا متهك ضربا واليم عقوبة وهو كذلك اليوم ومن قال المراد به
المسجد الحرام قال لما نزلت هذه الآية امر النبي صلى الله عليه وآله مناديا
فنادى الا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بهذا البيت عريان فكانوا
لا يدخلونه بعد ذلك وقال الجبائي بين الله سبحانه انه ليس له هؤلاء
المشركين دخول المسجد الحرام ولا دخول غيره من المساجد فان دخل
منهم داخل الى بعض المساجد كان على المسلمين اخراجه منه الا ان يدخل
الى بعض الحكام لخصومة بينه وبين غيره فيكون في دخوله خائفا بين
الاخراج على وجه الطرد بعد انفصال خصومته ولا يقعد فيه مطمئنا
كما يقعد المسلم قال الشيخ ابو جعفر قدس الله روحه وهذا بليق بمذهبنا
ويمكن الاستدلال بهذه الآية على ان الكفار لا يجوز ان يمكنوا من دخول
المساجد على كل حال فاما المسجد الحرام خاصة فيستدل على ان المشركين
يمنعون من دخوله ولا يمكنون منه لحكومة ولا غيرها بان الله تعالى قد
امر بمنعهم من دخوله بقوله كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله شاهدين
على انفسهم بالكفر يعني المسجد الحرام وقوله فلا يقربوا المسجد الحرام وقوله
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال الزجاج اعلم الله سبحانه
في هذه الآية ان امر المسلمين يظهر على جميع من خالفهم حتى لا يمكن دخول
مخالف الى مساجدهم الا خائفا وهذا كقوله سبحانه ليظهره على الدين
كله ولو كره المشركون فكانه قيل اولئك كان لهم ان يدخلوها الا خائفين
لاعزاز الله الدين واظهاره المسلمين وقوله لهم في الدنيا خزي يعني فيه وجوه

Copyright Hebei Normal University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)